

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم (١٦١) الصادر بتاريخ ٢٧/٥/١٩٦٥ والمتضمن تعديل دوائر اختصاص بعض فروع التوثيق ومنها فرع توثيق الموسيقى لتشمل دائرة اختصاصه أقسام شرطة الجمالية ، الموسيقى ، عابدين ؛  
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٤/١/٢٠٢٢ ؛

#### قرر:

#### ( المادة الأولى )

إنشاء فرع توثيق باسم "فرع توثيق بنك مصر" يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بجنوب القاهرة ويكون مقره داخل مبنى برج بنك مصر الكائن ١٥٣ شارع محمد فريد - قسم شرطة عابدين - محافظة القاهرة ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما أستوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانية أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق الموسيقى مكانياً أو للفرع المختص نوعياً .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ١٢/٢/٢٠٢٢  
صدر فى ٥/١/٢٠٢٢

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٢٠٢١/٢٥٦٢٦ - ٢٠٢٢/١/١٠ - ٢٠٢٢ - ٩٠٩